

## النشرة الأسبوعية للضريبة غير المباشرة في دول مجلس التعاون الخليجي ٧ يوليو ٢٠٢٠

### آخر المستجدات في المملكة العربية السعودية

#### زيادة نسبة ضريبة القيمة المضافة اعتباراً من 1 يوليو 2020

دخل قرار المملكة العربية السعودية بشأن زيادة ضريبة القيمة المضافة من 5٪ إلى 15٪ حيز التنفيذ منذ 1 يوليو 2020.

وفي هذا السياق، حثت الهيئة العامة للزكاة والدخل ("الهيئة") جميع دافعي الضرائب على مراجعة مضمون الأحكام الجديدة وتطبيقها بشكل صحيح. وعلى وجه التحديد، يتعين على دافعي الضرائب أن يكونوا على دراية تامة بالأحكام الانتقالية وغيرها من المعلومات العملية المرتبطة بالتغيير الذي طرأ على نسبة ضريبة القيمة المضافة والواردة في الأدلة الإرشادية التي صدرت مؤخراً. وللحصول على معلومات بشأن الأحكام الانتقالية السارية على العقود الحالية والإجراءات المقترحة، يُرجى الاطلاع على [الإشعار الصادر عن "ديلويت"](#).

إضافة إلى ما تقدم، قامت الهيئة [بتمديد](#) بعض من مبادراتها الهادفة إلى تخفيف الأثر المالي والاقتصادي على القطاع الخاص، والتي كانت قد أطلقتها في شهر مارس الماضي للحدّ من تداعيات فيروس كوفيد-19، بما في ذلك إمكانية احتساب ضريبة القيمة المضافة على الاستيراد ذاتياً من خلال إقرار ضريبة القيمة المضافة، الأمر الذي سيساهم في تخفيف العبء الأكبر المترتب على ضريبة القيمة المضافة على الاستيراد بالنسبة لعدد من دافعي الضرائب.

### آخر المستجدات في الإمارات العربية المتحدة

#### تعديل اللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة

نشرت الهيئة الاتحادية للضرائب ("الهيئة") نسخة محدّثة من اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي رقم (8) لسنة 2017 في شأن ضريبة القيمة المضافة، والتي يمكن الاطلاع عليها من خلال الموقع الإلكتروني للهيئة.

وتتضمن هذه النسخة تحديثات صادرة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (46) لسنة 2020، مع العلم أنّ القرار المذكور لم يُنشر بشكل منفصل. وعلى وجه التحديد، فإنّ التحديث الرئيسي يتمحور حول التغيير الحاصل في البند (2) من المادة (31) بشأن قواعد تصدير الخدمات، والتي تنصّ على ما يلي:

"الأغراض الفقرة (أ) من البند (1) من هذه المادة، يُعتبر الشخص أنه "خارج الدولة" إذا تواجد داخل الدولة فقط لمدة قصيرة أقلّ من شهر واحد وإذا كان التواجد لا يرتبط بصورة فعالة بالتوريد".

وبحسب المادة المعدلة، يتّضح بأنّ كلمة "و" حلت محلّ "أو"، الأمر الذي يتطلّب معه استيفاء الشرطين الواردين في هذه المادة كي يخضع توريد الخدمات المقدّمة إلى الأشخاص غير المقيمين لنسبة الصفر لغايات ضريبة القيمة المضافة.

كما يبدو أنّ التغيير الذي طرأ على البند (2) من المادة (31) قد يكون مفاده أنّ التوريدات المقدّمة لفرع الأعمال في الخارج والتي يكون لديها أيضاً منشأة ثابتة في الدولة، كفرع أو مكتب تمثيلي على سبيل المثال، تندرج ضمن نطاق ضريبة القيمة المضافة في الدولة، وهناك حالات محدودة يتمّ بموجبها تطبيق نسبة الصفر.

إضافة إلى ما تقدّم، وبالنظر إلى أنّ التغيير طرأ على اللائحة التنفيذية بموجب قرار مجلس الوزراء، فإنّ ذلك يُعدّ تغييراً في التشريعات الحالية التي من المتوقّع أن تُطبّق بأثر لاحق، مع العلم بأنّ الهيئة لم تحدد تاريخ سريان هذا التغيير بعد.

بناءً على ما تقدّم، يجب على الأعمال تقييم الآثار المترتبة على هذا التغيير ومراجعة كافة العقود التي تمّ بموجبها تطبيق نسبة الصفر على الخدمات المصدّرة من أجل تحديد ما إذا كان ذلك سيتطلب أيّ تغييرات في المعاملة الضريبية المطبّقة حتى تاريخه.

## آخر المستجدات في سلطنة عُمان

### الضريبة الانتقائية على الكحول

أكّد وزير المالية لسلطنة عُمان أنه بدءاً من 1 يوليو 2020، ستعود نسبة الضريبة الانتقائية المطبّقة على الكحول إلى وضعها السابق أي ستُرفع إلى 100% مرة أخرى.

ويُذكر بأنّ تطبيق الضريبة الانتقائية في السلطنة دخل حيز التنفيذ في 15 يونيو 2019 وشمل خمس منتجات (وهي المشروبات الغازية ومشروبات الطاقة والمشروبات الكحولية ومنتجات التبغ ولحوم الخنزير)، حيث تمّ آنذاك تخفيض الضريبة الانتقائية على المنتجات الكحولية من 100% إلى 50% كإجراء مرحلي.

ومع زيادة الضريبة الانتقائية بنسبة 100%، يتعيّن على الأعمال التي تتعامل مع المنتجات الكحولية في عُمان تقديم الإقرارات الانتقالية بشأن مخزونها القائم في 1 يوليو 2020، على أن يتمّ سداد الضريبة التفاضلية المطبّقة خلال 15 يوماً من تاريخ دخول النسبة الجديدة حيز التنفيذ.

وتجدر الإشارة إلى أنّ هذه النسبة المُعاد تطبيقها على المنتجات الكحولية تأتي كإضافة للإعلان الأخير بشأن فرض الضريبة الانتقائية على المشروبات المُحلّاة بنسبة 50% اعتباراً من 1 أكتوبر 2020 (يُرجى الاطلاع على [نشرة الأسبوع الماضي](#) والإشعار الصادر عن "ديلويت" حول هذا الموضوع).

هذا الملخص مخصص لأغراض إعلامية فقط ولا ينبغي أخذ المشورة به. ولا يغطي بالضرورة كافة الجوانب الخاصة بالمواضيع التي ناقشناها. لذا، نرجو عدم التصرف بناءً على محتوياته دون تلقّي مشورة رسمية.